

٢٠٢٤/٩/١
رقم الصادر: ٢٦ / مص.

الْجَمِيعُونَ يُشَرِّفُونَ
لِلْبَلَدِ الْكَوَافِرُ



رئاسة مجلس الوزراء
الأمين العام

السيد(ة) الوزير(ة)

بناءً لطلب السيد رئيس مجلس الوزراء،

وإنطلاقاً من أن مجلس الوزراء يمارس راهناً صلاحية رئيس الجمهورية وكالةً إستناداً إلى المادة /٦٢ من الدستور ،

وتطبيقاً للفقرة السادسة من المادة /٦٤ من الدستور التي توجب إطلاع السيد رئيس الجمهورية مسبقاً على المواضيع التي يتضمنها جدول أعمال مجلس الوزراء وعلى المواضيع الطارئة التي ستحتث،

فإن السيد رئيس مجلس الوزراء بقصد الدعوة لعقد جلسة لمجلس الوزراء للبحث في البنود المتعلقة بالمواضيع الضرورية المبينة في الجدول المرفق .

للفضل بالإطلاع .

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء

مشروع الجدول القادم

١. مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل بعض مواد نموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج والمادة ١٤ من دفتر الشروط للاشتراك في دورات التراخيص في المياه البحرية اللبنانية الصادرة بالمرسوم التعديلي رقم ٩٠٩٥ تاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٩.
٢. عرض وزارة الطاقة والمياه لتقرير هيئة إدارة قطاع البترول عن دورة الترخيص الثانية وحول تقدير عرضي المزايدة في الرقعتين ٨ و ١٠ المقدمين من قبل ائتلاف الشركات المكون من أصحاب الحقوق البترولية الحاليين في الرقعة رقم ٩ في المياه البحرية اللبنانية.
٣. طلب وزارة الطاقة والمياه الموافقة على العقد القياسي الخاص بتجهيز الوزارة بكمية من نفط خام والتي ستنتم مبادرتها بالمشتقات النفطية تلبيةً لحاجات مؤسسة كهرباء لبنان لزوم تشغيل معامل انتاج الطاقة وتأمين قيمة الإعتماد المستندي ذي الصلة من حساب الخزينة وسداد قيمة الشحنات وتلقييف الوزير التوقيع عليه.
٤. مشروع مرسوم يرمي إلى تطبيق المادة ٨ (الاسناد الرسمية الإلكترونية) من القانون رقم ٨١ تاريخ ٢٠١٨/١٠ (قانون المعاملات الإلكترونية والبيانات ذات الطابع الشخصي).
٥. مشروع مرسوم يرمي إلى إلغاء المرسوم رقم ٧٣٠١ تاريخ ٢٠٠٢/١٦ المتعلق بشروط استرداد الضريبة على القيمة المضافة للأشخاص غير المقيمين في لبنان (السياح) واستبدالها بمواد أخرى.

٩

٦. مشروع مرسوم يرمي إلى تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتكنولوجيا وتحديد نظام الامتحانات الرسمية لهذه الشهادات.
٧. طلب التفتيش المركزي الموافقة على قبول الدعم التقني والفنى بخصوص برنامج الحكومة والرقابة والمساءلة في لبنان.
٨. إعادة البحث بقرار مجلس الوزراء رقم ٥ تاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٩ المتعلق بإصدار القوانين التي أقرّها مجلس النواب في جلسته التي عُقدت يومي ١٤ و ١٥ ديسمبر ٢٠٢٣/١٢/١٥.
٩. عقد سلة الحوافز الموقع بين إيدال وشركة European Pharmaceutical Industry S.A.L المتعلقة بمشروع صناعي باسم EPI يجري تنفيذه على العقارين رقم ١٢ و ١٣ من منطقة شبرقية ثابت العقارية في زحلة.
١٠. عرض وزارة الخارجية والمغتربين مشروع تعليق العمل ببعض البعثات الدبلوماسية والقنصلية اللبنانية دون إلغائها إدارياً، وتفوض الوزير، في حال الموافقة المبدئية، تحديد تاريخ المباشرة بإجراءات تعليق عمل كل بعثة مدرجة.
١١. تسمية أعضاء مجلس إدارة الهيئة الناظمة لزراعة نبتة القنب للإستخدام الطبي والصناعي.
١٢. عرض وزارة المالية الموافقة على قيامها بإرسال كتاب إلى البنك الدولي يشير إلى عدم اعتراض الحكومة اللبنانية على أن تكون منظمة الفاو هي الجهة الممثلة لهبة بقيمة ٤،٥ مليون دولار أمريكي مقدمة لصالح وزارة الزراعة من أجل تنفيذ مشروع خلق فرص عمل لائقة في سلاسل الإنتاج الحيواني للبنانيين الأكثر حاجة والسكان النازحين".

٩

١٣. طلب وزارة الاقتصاد والتجارة الموافقة على تسديد فواتير تعود لشراء القمح المدعوم قبل تطبيق الآية المعتمدة لدعم القمح من خلال "مشروع الاستجابة الطارئة لتأمين إمدادات القمح" الممول من البنك الدولي.

٤. طلب وزارة الزراعة، الموافقة على سبل السداد، على قرار وزير الزراعة رقم ١/٢٦٧ تاريخ ٢٠٢٣/٦/١٣ المتعلق بتدابير الصحة النباتية لاستيراد فسائل/ شتول النخيل ونباتات الزينة.

٥. طلب وزارة التربية والتعليم العالي متابعة تلميذ لبناني يحمل أيضاً جنسية أجنبية للدراسة في لبنان دونما تمكنه من إبراز ما يبيّن تسلسل دراسته سابقاً في الدولة الأجنبية التي يحمل جنسيتها (أمين تيسير قصیر).

٦. عرض وزارة الداخلية والبلديات طلب إتحاد بلديات جبيل تسديد مستحقات لإشغال مطمر حباليين من أموال الصندوق البلدي المستقل.

٧. عرض وزارة السياحة موضوع تأفيك جونيه ونقله من وزارة الطاقة والمياه إلى وزارة السياحة.

٨. مشروع مرسوم يرمي إلى تشكيل اللجنة المختصة لضمان التنفيذ الأمثل لمسار كمبرلي.

٩. مشروع مرسوم يرمي إلى إبرام إتفاقية قرض بين الجمهورية اللبنانية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لتنفيذ مشروع التمويل الإضافي الثاني لشبكة الأمان الاجتماعي - أزمة الطوارئ في لبنان والإستجابة لجائحة كوفيد - ١٩ بعد صدور القانون رقم ٣١٦ تاريخ ٢٠٢٣/١٢/٣١.

١٠. عرض وزارة الخارجية والمغتربين مشروع إتفاق بين الجمهورية اللبنانية وجمهورية السيشيل بشأن إعفاء جوازات السفر الدبلوماسية، الخاصة، الخدمة، الرسمية والعادمة من وجوب التأشيرة.

٩

٢١. تعديل قرار مجلس الوزراء رقم ٢ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ المتعلق بمشروع اتفاق بين الجمهورية اللبنانية والأمم المتحدة ممثلة بمكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن مكتب إقليمي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في لبنان.

٢٢. مشروع الاتفاق بشأن مكتب محلي لوكالة الألمانية للتعاون الدولي (GIZ) ومكتب محلي لبنك الإعمار الألماني.

٢٣. طلب وزارة الخارجية والمغتربين الموافقة على تسوية صرف نفقات وتعويض نقل وانتقال متعلقة بسفرات قام بها الوزير إلى الخارج ضمن المهام الدبلوماسية التي وافق عليها السيد رئيس مجلس الوزراء.

٢٤. مشروع مرسوم يرمي إلى وضع نظام خاص للأجراء في اتحاد بلديات علبك - محافظة علبك - الهرمل.

٢٥. مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل المرسوم رقم ١١٦٦٠ تاريخ ٢٠٢٣/٦/٢٢ المتعلق بقبول هبة مالية مقدمة من مجلس الوزراء العراقي لتنفيذ فعاليات بيروت عاصمة الشباب العرب خلال العام ٢٠٢٣ لجهة تعديل فترة عمل المشروع حتى نهاية العام ٢٠٢٤.

٢٦. طلب مجلس الإنماء والإعمار تخصيص هبة وقسم من هبة ثانية مقدمتان من حكومة جمهورية الصين الشعبية لتمويل مشروع تزويد منشآت هيئة أوجيرو بأنظمة الطاقة الشمسية.

٢٧. طلب وزاري المالية والأشغال العامة والنقل تأمين التمويل اللازم لأنشطة الملحق رقم ٧ من العقد مع UNCTAD الهدف إلى تقييم الوضع الحالي للبنى التحتية الحالية لمركز بيانات الـ Data Center الجديد وأنشطة الالزمه لذلك وذلك من إيرادات مرفأ بيروت.

٢٨. مشروع مرسوم تنظيم الهيئة الوطنية لإدارة النفايات الصلبة وتحديد ملاكيها وشروط التعين فيها ونظام العاملين فيها وسلسلة فئاتهم ورواتبهم ودرجاتهم تطبيقاً للمادة ١٣ من القانون رقم ٢٠١٨/٨٠.



٢٩. طلب وزير الدولة لشئون التنمية الإدارية نقل إدارة المشاريع معالجة النفايات الصلبة من مكتب وزير الدولة لشئون التنمية الإدارية إلى وزارة البيئة مع تمديد العمل بتمويل إدارة وتشغيل وصيانة المراكز المنصوصية ضمن المشروع.

٣٠. طلب وزارة البيئة الموافقة على اقتراحات مجلس الإنماء والإعمار وأمور أخرى تهدف إلى تأمين استمرارية مرفق النظافة العامة **والمبينة تفصيلاً في الجدول المرفق بطاً**.

٣١. مشاريع مراسيم ترمي إلى نقل إعتمادات من إحتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٣ إلى موازنات بعض الوزارات والإدارات العامة على أساس القاعدة الإثنى عشرية وإعطاء سلف خزينة **والمبينة تفصيلاً في الجدول المرفق بطاً**.

٣٢. مشاريع مراسيم ترمي إلى قبول الهبات المقدمة من جهات مختلفة لصالح الوزارات والإدارات وإعفائها من الرسوم الجمركية والمرفمية **والمبينة تفصيلاً في الجدول المرفق بطاً**.

٣٣. إصدار مشاريع مراسيم وكالة عن رئيس الجمهورية تتعلق بشئون وظيفية ومواضيع أخرى متفرقة **والمبينة تفصيلاً في الجدول المرفق بطاً**.

٤. مشاركة بعض الوزراء في مؤتمرات واجتماعات تُعقد في الخارج على نفقةهم الشخصية أو على حساب الجهة الداعية **والمبينة تفصيلاً في الجدول المرفق بطاً**.

٩

اقتراحات وزارة البيئة ومجلس الإنماء والإعمار لتأمين استمرارية مرفق النظافة العامة

١. التأكيد على تنفيذ قرار مجلس الوزراء رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٣/٩/٧ لجهة تحويل مبلغ /١٠/ مليون دولار أمريكي من قبل وزارة المالية إلى مجلس الإنماء والإعمار.
٢. طلب الموافقة على استمرار شركة الجهاد بتنفيذ التزاماتها بموجب العقد الموقع بينها وبين مجلس الإنماء والإعمار لإنشاء وتشغيل مطرم الغدير وذلك حتى استفاد القدرة الإستيعابية لهذا المطرم.
٣. تكليف مجلس الإنماء والإعمار دراسة إمكانية استحداث خلايا طمر جديدة في موقع مطرم الغدير.
٤. نقل اعتماد بما يوازي مبلغ (٢) مليون دولار أمريكي بسعر صرف السوق إلى مجلس الإنماء والإعمار لإستكمال أعمال تطوير معمل الفرز في العمروسيه عبر التعاقد مع أحد مقاولي الباطن وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ٢١ تاريخ ٢٠٢٢/٣/٤.
٥. تكليف مجلس الإنماء والإعمار إطلاق مناقصة لتشغيل معمل العمروسيه (بعد إنجاز أعمال تطويره) لمدة ٣ سنوات على أن تبدأ مهام التشغيل فور انجاز أعمال التطوير.
٦. ضم خدمات جمع النفايات من اتحاد بلديات صيدا - الزهراني ونقلها إلى معمل المعالجة في صيدا إلى نطاق العقد بين مجلس الإنماء والإعمار والمجموعة المندمجة " معرض - إدة - سوريكو ش.م.ل.
٧. الطلب إلى الوزارات المعنية (داخلية وبلديات، مالية وبيئة) تحديد قيمة الحوافز المستحقة للبلدات التي تقع ضمن نطاقها معامل الفرز والتبسيخ والطمر.
٨. تمديد عقد جمع وكنس النفايات من المتن وكسروان الموقعين مع مجلس الإنماء والإعمار والمجموعة المندمجة " رامكو للتجارة والمقاولات ش.م.ل. atlas - Bs.a.l. لمدة سنتين أي لغاية ٢٠١٦/٥/١٣.
٩. تمديدي عقد جمع وكنس النفايات من بعبدا والشوف وعالیه الموقعين بين مجلس الإنماء والإعمار والمجموعة المندمجة " معرض - إدة - سوريكو ش.م.ل. إلى حين البت بالدراسة المتعلقة باستحداث خلايا.
١٠. الإجازة لبلدية بيروت تمديد عقد جمع وكنس النفايات في نطاق بيروت الإدارية مع والمجموعة المندمجة " رامكو للتجارة والمقاولات ش.م.ل. atlas - Bs.a.l. لمدة سنتين تنتهي في ٢٠٢٦/٤/٣٠.